

منار السبيل

فصل .

وإذا قال : أنت طالق لا بل أنت طالق : فواحدة نص عليه لأنه صرح بنفي الأولى ثم أثبتته بعد نفيه فالمثبت : هو المنفي بعينه وهو : الطلقة الأولى فلا يقع به أخرى قاله ابن رجب في القواعد .

وإن قال : أنت طالق طالق طالق : فواحدة لعدم ما يقتضي المغايرة فيقع ما نواه لأن لفظه يحتمله .

وأنت طالق أنت طالق : وقع ثنتان في مدخول بها لأن اللفظ للإيقاع فيقتضي الوقوع كما لو لم يتقدمه مثله .

إلا أن ينوي تأكيداً متصلاً أو إفهاماً لها لانصرافه عن الإيقاع بنية ذلك وغير المدخول بها تبين بالأولى نوى بالثانية الإيقاع أو لا متصلاً أو لا روي ذلك عن : علي وزيد بن ثابت وابن مسعود .

وأنت طالق فطالق أو : ثم طالق : فثنتان في المدخول بها لأن حروف العطف تقتضي المغايرة .

وتبين غيرها بالأولى فلا يلزمها ما بعدها لأنها تصير بالبينونة الأجنبية و : أنت طالق وطالق وطالق : فثلاث معاً ولو غير مدخول بها لأن الواو تقتضي الجمع ولا ترتب فيها